

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤١ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته ٢٢/٩/٢٠٠٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين السيد المستشار/ شعبان محمد إبراهيم مصطفى - نائب الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة - رئيساً بمحكمة استئناف قنا ، على أن يكون تالياً للسيد المستشار/ أحمد عبد القادر محمد أبو النيل - وسابقاً على السيد المستشار/ خالد أحمد عوض حمودة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ .

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك